الاستيراد والتصدير في النظم الاسلامية

للأستاذ لبيب السعيد

الاستيراد والتصدير من أهم ما يشغل بلدان العالم في السنوات الحاضرة وأزماتهما « لا ريب » من أشد الأزمات التي تواجهها الحكومات والشعوب ، فما يطامن من شدتها إلا الكثير من حكمة السياسة وسلامة الوطنية

وهؤلاء الأسلاف من رجال الأمة الإسلامية مدوا بأبصارهم في هذه الناحية أيضاً إلى آفاق بعيدة ، فبلغوا في نور شريعتهم الهادية وفي ظل همهم العالية مجداً تجارياً لو أدخلنا في الاعتبار ملابسات زمانه لحق لنا أن نضعه غير مهيبين بجانب ما بلغته أرقى الدول الحديثة من نجاح تجاري عظيم .

عني هؤلاء الأسلاف بالاستيراد والتصدير عناية أوفوا بها في زمانهم على الغاية . ولعل من أجل آيات هذه العناية أن يتناولها التأليف الإسلامي تناولا فيه تفصيل نافع ومعرفة مثمرة .

فالجاحظ يفرد في كتابه « التبصر بالتجارة » باباً لـ « ما يجلب من البلدان من طرائف السلع والأمتعة والجواري والأحجار وغير ذلك »[1]

وأبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي الذي عاش في القرنين الخامس والسادس الهجريين يضع كتاباً اسمه « الإشارة إلى محاسن التجارة » يوضح فيه ما يجب على أنواع التجار مراعاته ، فيذكر أن المستورد الذي يبيع بالجملة — واسمه في مصطلح ذلك العهد : الخزان — تقديم المعرفة بأحوال البضائع في بلادها وانقطاع الطريق أو أمنها ، وعليه تقسيم شراء الصفقات الكبيرة في أربع دفعات توقياً من الخسارة ، وعليه تأمل أحوال السلطان الذي هو في كنفه ... الخ ، أما المصدّر — واسمه وقتئذ المجهز — فعليه أن يعين وكلاء له في البلاد التي يصدر إليها ليبيعوا بضاعته ويشتروا الأعواض عنها ، وذلك مقابل حصة في الربح . ويناقش أبو الفضل مسائل الاقتصاد النظرية كتحديد أسعار السوق ومتوسط السعر مما يدل على معرفة بالاقتصاد عريضة .[1]

وابن خلدون يعقد لموضوعات التجارة عدة فصول في مقدمته يضمنها توجيهات حصيفة ، ومن هذه الفصول فصل في نقل السلع دعا فيه المستوردين إلى تحري جهدهم في استيراد المواد الوسط التي يحتاج إليها الغني والفقير ، وأوضح كيف أن السلع التي ترد من البلد البعيد المسافة أو شديد خطر الطرقات أعظم ربحاً[2]

وظاهر أن لفتات الدمشقي وابن خلدون هي إلى اليوم بعض سنة المستوردين والمصدرين ، بل إن روح ابن خلدون إذ يرغب في استيراد ما ينفع الطبقات جميعها هي نفس الروح التي ينزع عنها الحذاق من موجهي سياسة الاستيراد في أيامنا هذه .

ومن مظاهر عناية المسلمين الصادقة بالتجارة الخارجية أنهم سهلوا طرقها ، فهيأوا الآبار حيث تسير القوافل ، وفي الثغور أقاموا المنائر . والأساطيل بنوها لحماية السواحل من إغارات لصوص البحار ، فلا غرو إذا كانت تجارة المسلمين حقبة طويلة سيدة التجارات ، ولا غرو إذا أضحى للاسكندرية وبغداد من الشأن ما جعلها وقتئذ تحددان أسعار البضائع في الدنيا[3]

وكان أهل البصرة ممن اشتهروا قديماً بالأسفار التجارية . ومن الأمثال التي عرفت : « أبعد الناس نجعة في الكسب بصري وخوزي (نسبة إلى خوزستان) ، ومن دخل فرغانة (في أقصى الشرق) والسوس (في أقصى الغرب) فلابد أن يرى بها بصرياً أو خوزياً أو حيرياً[4]

---

(١) ص ٢٠ — ٣١ .

(١) راجع دائرة المعارف العمومية ص ٥٨٨ وما بعدها .
(٢) راجع المقدمة ص ٤٤٣ .
(٣) راجع « تاريخ الاسلام السياسي » لحسن ابراهيم حسن ج ٢ ص ٢٣١ .
(٤) ابن الفقيه ص ١٩١

وكان فى « سيراف » مستوردون ومصدرون واسع الثراء يجوز مال أحدهم ستين مليوناً من الدراهم اكتسبها من تجارة البحر من العود والكافور والعنبر والجواهر والخيزران والعاج والأبنوس والفلفل وغيرها .(١)

ومن نماذج النشاط الكبير فى التصدير أن تنيس « من بلاد مصر » كانت تصدر من الثياب الدبيقية إلى العراق وحدها ما تتراوح قيمته سنوياً بين عشرين ألفاً وثلاثين ألفاً من الدنانير(٢)

وكانت مدينة كابل مشتهرة بنسج القطن الذى كانت تصدره إلى الصين (٣)

ومن التجار من كانوا ينقلون من بلاد الروس الشمالية إلى بلاد المسلمين جلود الخز وجلود الثعالب والسيوف والشمع والعسل (٤)

وكانت البذور تستورد من مختلف البلاد ، فقد استورد عبد الله بن طاهر حاكم مصر فى عهد المأمون بذور البطيخ (العبد اللاوى) من خراسان (٥)

وكان عضد الدولة ينقل إلى بلاده ما لا يوجد بها من الأصناف ، ومما نقله إلى كرمان حب النيل (٦)

وفى عهده استوردت إلى بغداد الفروس من فارس (٧)

وقد حمل الاترج من الهند بعد سنة ٣٠٠ هـ ، فزرع بعمان ، ثم نقل إلى البصرة والعراق والشام حتى كثر فى دور الناس بطرسوس وأنطاكية وسواحل الشام وفلسطين ومصر (٨)

وكان التمر فى العراق وشمال أفريقية ينتج بكميات كبيرة ، فكان يجفف ثم يصدر إلى البلاد الأخرى(٩)

ومن الحقائق المعروفة أن العرب أدخلوا إلى أوربة أنواعاً شتى من الحاصلات كالحنطة والقنب والتوت والأرز والزعفران والليمون والبرتقال والبن والقطن والأزهار ... الخ

(١) الاصطخرى ص ١٥٤ .
(٢) خطط المقريزى ج ١ ص ٢٢٦ .
(٣) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى لآدم متز ج ٢ ص ٢٨١
(٤) المسالك والممالك لابن خرداذبة ص ١٥٤ .
(٥) تجارب الأمم لمسكويه ج ٢ ص ١٩٣ .
(٦) نفس المصدر ص ٥٠٨ .
(٧) آدم متز ج ١ ص ٤٤ .
(٨) مروج الذهب للمسعودى ج ١ ص ٢٣٤ .
(٩) مسكويه ج ٢ ص ١٩٣ .

واختصت مدينة جور باستخراج ماء الورد وتصديره إلى الصين والهند واليمن ومصر والمغرب والأندلس(١)

وكان الانتاج الحيوانى أيضاً موضع استيراد وتصدير ، فمصر كانت تستورد من برقة الكثير من الماشية للذبح كما تفعل الآن ، والعراق كانت تستورد الخيل من بلاد العرب ، وخاصة اقليم الحسا (٢) ، كما كانت تستورد الجاموس من الهند فى القرن الرابع الهجرى (٣)

وكانت مصر سنوياً تبيع إلى بلاد الروم من الشب ما تتراوح قيمته بين ثمانية وأربعين ألفاً واثنين وسبعين ألفاً من الدنانير(٤)

وقد أثبتت النظم الإسلامية فى سياسة التصدير جدقاً اقتصادياً لا نحسبه مسبوقاً ، ففى كرمان كثر التمر كثرة كانت أكبر من أن يواجهها التصدير العادى ، فعمد السلطان إلى تشجيع التصدير بمنح المصدرين جوائز كانت تبلغ فى العام نحو مائة ألف دينار(٥)

والفقه الإسلامى فى رشده ويقظته يوجب مراقبة المواضع التى تنفذ إلى بلاد الأعداء ، فالفقهاء على أنه « ينبغى أن يكون الامام مسالح على المواضع التى تنفذ إلى بلاد أهل الشرك ، فيفتشون من يمر بهم من التجار ، فمن كان معه سلاح أخذ منه وردّ ، ومن كان معه رقيق رد ، ومن كان معه كتب قرئت كتبه ، فإن كان فيها خبر من أخبار المسلمين قد كتب به أخذ الذى أصيب معه الكتاب ، وبعث به إلى الإمام ليرى فيه رأيه » (٦)

وقد حكى « المقدسى » أن المراكب فى فرض مصر كانت تفتش عند إقلاعها (٧) .

والصادرات خاضعة فى النظم الإسلامية للضرائب . وفى جنوب جزيرة العرب كان لا يؤخذ بمدينة (عثر) إلا عما يخرج (٨)

وكافح النظام الإسلامى تهريب الواردات من التفتيش . وقد

(١) المسالك والممالك لابن حوقل ص ١٢٣ .
(٢) آدم متز ج ٢ ص ٢٨١ — ٢٩٤ .
(٣) المصدر نفسه .
(٤) خطط المقريزى ج ١ ص ١٠٩ .
(٥) المقدسي ص ٤٦٩ .
(٦) الخراج لأبي يوسف ص ١١٧ .
(٧) المقدسي ص ٢١٣ .
(٨) المقدسي ص ١٠٤ .

روى ابن جبير الأندلسى ما شاهده من دقة متناهية فى تفتيش بعض القادمين إلى الإسكندرية ، حيث « أدخلت الأيدى إلى أوساطهم ، بحثاً عما عسى أن يكون فيها ، ثم استحلفوا بعد ذلك هل عندهم غير ما وجدوا لهم أم لا »[1] .

وقد عرفت النظم الإسلامية نظام تراخيص التصدير ، ولكن فى نطاق ضيّق بالطبع ، ففى (ما وراء النهر) لم يكن يكتفى بتقاضى ضريبة الصادر عن الرقيق الذين كانوا يعبرون نهر جيحون ، بل كان لابدّ لهم – باستثناء الجوارى التركيات – من جواز من السلطان[2] .

والشريعة الإسلامية يعنيها أن تتوفر فى بلاد المسلمين حاجياتها من الحاصلات الخارجية ، فمع أن العشور وهى – فى مصطلح عصرنا – الضرائب الجمركية تبلغ العشر عادة ، بل تجاوزه أحياناً بالنسبة لبعض الأصناف ، فإن للامام « عند الشافعية » أن ينقصها إلى نصف العشر ، بل له أن يرفعها كلها إذا رأى المصلحة فى شىء من ذلك . وقد كانت التعريفة الجمركية تتفاوت من بلد عن بلد ، فهى فى جُدّة مثلا غيرها فى الإسكندرية ، غيرها فى البصرة ، غيرها فى الموانى الإسلامية الأخرى ، كما كانت هذه التعريفة تتفاوت بحسب البلد الواردة منه البضاعة ، فبضائع الهند مثلا غير بضائع السند ، وهكذا[3] .

والشريعة لا تغفل عما يتبع كثرة العشور من نقص فى واردات المسلمين يمسهم بالضر ، ولذلك ترى أن لا يزيد أخذ العشور من كل قادم بالتجارة على مرة واحدة فى كل سنة ولو تكرر قدومه ، إلا أن يقع التراضى على غير هذا .

على أن الشريعة تأبى تشجيع استيراد مالا ينفع الناس ، فهى بصدد الخمر مثلا تتمسك بالعشر .

ومما يجدر ذكره أن نظام العلامات التجارية بالنسبة للصادرات وجد بصورة ما عند المسلمين ، فالمقدسى يروى أن أسفاط الثياب الشطوية التى كانت تصنع بمصر كانت توضع عليها فى الموانى علامات المصدّرين .[4]

(١) رحلة ابن جبير الأندلسى ط ليدن ص ٣٥ ، ٣٦ .
(٢) المقدسى ص ٣٤٨ .
(٣) راجع الخراج ليحى بن آدم ص ٥١ .
(٤) المقدسى ص ٢١٣ .

ويتردد الآن كثيراً أن أغلب المستوردين والمصدرين هم من اليهود ، ومن يخلط فى أعوار الماضى يرى أن اليهود كانوا فى القديم أيضاً مبرّزين فى ذلك الميدان ، فقد كانوا لا ينفكون يتنقلون بالتجارات شرقاً ومغرباً ، فكانوا يجلبون من الغرب الجوارى والغلمان والديباج وجلود الخز والفراء والسمور[1] ، وكانوا فى عودتهم من الهند والصين يحملون سلع الشرق كالمسك والعود والكافور والدارصينى[2] .

وقد كان لهم بمدينة أصبهان حى يسمى باليهودية ، وكانوا هم أغلب تجار مدينة تستر بخوزستان ، وكانوا يشرفون على تجارة اللؤلؤ الذى يستخرج من خليج فارس[3] .

وكان المسلمون يتعاملون بالدينار ، وهو يساوى أربعة عشر درهماً ، ولكن قيمته كانت تختلف من حين إلى حين ، ومن بلد إلى بلد ، فهو تارة يعادل عشرة دراهم وتارة ثلاثة عشر درهماً وتارة أخرى خمسة عشر درهماً .

ومن وسائل التعامل وقتئذ الصكوك (الشيكات) والمقايضة.

ولقد واجه المسلمون فى عهد عبد الملك بن مروان مشكلة نقدية تستحق الذكر ، فقد رأى عبد الملك أن تكتب على رؤوس الطوامير (الصحف) عبارات إسلامية ساءت الروم ، وسدى ما حاولوا ثنيه عنها ، فهددوا بأن يأتى المسلمين فى الدنانير من ذكر نبيهم ما يكرهون ، وصدقوا عن شراء الورق من العرب ، ومن ثمّ انقطعت العلاقات التجارية بين الدولتين . وكانت الدنانير البيزنطية والدراهم الفارسية مستعملة لدى العرب ، فسحبها عبد الملك ، وسكّ بدلها عملة جديدة تحمل بعض آى القرآن ، فلما أديت هذه العملة إلى الروم غضبوا ، وفسد ما بينهم وبين العرب ، مما أدى إلى وقوع الحرب[4] .

وبعد ، فقد انعقد للمسلمين لواء الزعامة التجارية فى العالم حيناً من الدهر غير قصير ، كان فيه الغرب حيلة على الشرق . لم يستروح المسلمون وقتئذ إلى الهيّن من المقاصد ، ولم يثقل عليهم الكدح الدائب ، ولكن مضوا فى سبيلهم إلى السيادة والمجد فى

(١) المسالك والممالك لابن خرداذبة ص ١٥٣ .
(٢) المصدر نفسه ص ١٥٤ .
(٣) تجارب الأمم لمسكويه جـ ١ ص ٢٥٦ .
(٤) أنظر النظم الاسلامية ص ٢١٩ ، ٢٢١ .